ISSN: 2519 – 6138 (Print)
E-ISSN: 2663 – 8983(On Line)

TUJR
مجلة جامعة تكريت للحقوق
Tikrit University Journal for Rights

IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الاكاديمية العلمية

Tikrit University Journal for Rights
Journal Homepage : http://tujr.tu.edu.iq/index.php/t

كلية القانون
College of Law

Compensation for environmental damage under international law

Lecturer . Fahd Abdulqader Abdulrahim

Scientific Research Authority, Ministry of Higher Education and Scientific Research, Baghdad, Iraq

fahad.a.abdulrheem@src.edu.iq

A r t i c l e i n f o.

Article history:
- **Received 22 March 2026**
- **Accepted 5 April 2026**
- **Available online 1 September 2026**

Keywords:

-- Environmental damage
- compensation
- international law
- international organizations.

Abstract: This study examines fundamental problems in people's lives and the developments in political, economic, social, and scientific life, such as the problem of climate pollution and compensation for it. Climate pollution has become a major issue for the entire international community, prompting the development of modern scientific mechanisms, procedures, and tools to provide viable solutions. International conflicts that cause environmental pollution have necessitated the intervention of the United Nations to ensure global peace and international security, resolve disputes arising between countries due to climate pollution, and find ways to address these problems and prevent armed conflicts. Furthermore, serious efforts are needed to eliminate or reduce illegal activities that lead to environmental pollution, whether through compensation, redress, or non-recurrence. This includes adopting UN resolutions and international laws that hold states that harm the climate accountable to others. The aim is to remove these harmful actions or pursue legal action in competent courts to condemn the states responsible. Therefore, compensation is crucial and plays a fundamental role in addressing climate pollution and its resulting damage. It serves as a primary deterrent to some countries interfering with the environment and harming other nations through their illegal actions and emissions. Compensation for climate damage is the optimal solution for addressing climate pollution problems.

© 2023 TUJR, College of Law, Tikrit University

تعويض الضرر البيئي في القانون الدولي

م.م.فهد عبدالقادر عبدالرحيم
هيئة البحث العلمي ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ،بغداد، العراق
fahad.a.abdulrheem@src.edu.iq

معلومات البحث :

تواريخ البحث:
- الاستلام : ٢٢ / اذار/ ٢٠٢٦
- القبول : ٥ / نيسان/ ٢٠٢٦
- النشر المباشر: ١/ايلول /٢٠٢٦

الكلمات المفتاحية :
-الضرر البيئي
-التعويض
-القانون الدولي
- المنظمات الدولية.

الخلاصة: ترصد هذه الدراسة المشاكل الأساسية في حياة الناس وتطورات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية، مثل مشكلة تلوث المناخ وتعويض هذا التلوث، حيث أصبحت مشكله اساسية للمجتمع الدولي برمته من خلال تطوير الآليات والإجراءات والأدوات العلمية الحديثة التي من شأنها تقديم حلول مجدية للمشاكل، النزاعات الدولية التي تسبب التلوث البيئي تطلبت تدخل الأمم المتحدة من أجل ضمان السلام العالمي والأمن الدولي، وحل المشاكل التي تنشأ بين الدول بسبب تلوث المناخ، وإيجاد طرق لحل هذه المشاكل وابتعاد الدول عن البيئة الصراعات المسلحة. ومن ناحية أخرى العمل بجدية على القضاء أو الحد من الأعمال غير القانونية التي تؤدي إلى التلوث البيئي، للتعويض أو إرضاء النفس أو عدم تكرارها، وكذلك اعتماد قرارات الأمم المتحدة والقوانين الدولية التي تربط الدولة المضرة بالمناخ بأخرى. والقيام بإزالة هذا العمل الضار أو الذهاب للمحاكم المختصة وادانة الدول التي تسببت في الضرر، ولهذا السبب فإن التعويض مهم ويلعب دورًا أساسيًا في معالجة قضية تلوث المناخ والأضرار الناتجة عنه، حيث إنه الرادع الرئيسي لبعض الدول للتدخل في البيئة وإلحاق الضرر بدول أخرى من خلال أفعالها وانبعاثاتها غير القانونية والتعويض عن الأضرار المناخية هو الحل الأمثل لمعالجة مشاكل التلوث في المناخ.. ©
٢٠٢٣, كلية القانون، جامعة تكريت

المقدمة : أولاً: التعريف بموضوع البحث

تعد قضية البيئة وآثارها الضارة هي من أكثر القضايا التي تثير قلق المجتمع الدولي اليوم حيث إن مشكلة الحياة والموت تهدد المجتمع بأكمله من خلال تلوث هذه البيئة بكونها جزءا من النظام المعقد الذي يتفاعل فيه الناس، تتأثر بالأحداث الاجتماعية والبيئية نتيجة للتغيرات التي يحدثها الإنسان في بيئته للأنشطة التي يقومون بها.

أن مشكلة تغير المناخ أصبحت منتشرة بشكل واضح في الآونة الأخيرة وهي تجلب معها ضرورة تحديد مسؤولية وطبيعة هذه المشكلة فضلا عن الحاجة لخلق رادع قانوني للدول الملوثة كونها سببت هذا التلوث بشرط مراعاة مبادئ وقواعد القانون الدولي.

وبالعودة إلى تعريف المناخ نرى أن التغيرات المناخية تحدث على مدى فترة طويلة من الزمن لأن تنفيذها يتطلب اللجوء إلى مبدأ سيادة القانون التوافقية وبما أن التعويض والجبر من قبل الدولة التي

تسببت في الضرريعتبر من المبادئ الأساسية للقانون الدولي فهي حقيقة واجب احترامها والعمل على تحقيقها.

اولا:- أهمية البحث.

تنطلق اهمية الدراسة في ضرورة إن التعويض عن الضرر الذي يلحق بالبيئة هو أحد اهتمامات المجتمع الدولي؛ لأن أهمية هذه الدراسة تنبع من ضرورة إيجاد الآليات والأدوات اللازمة للقيام بعملية التعويض عن الأضرار المناخية ومن ثم تحديد طريقة التعويض عن هذه الأضرار، ويتم دفع التعويضات من قبل الدول التي تسببت في الضرر، حيث أنه الحل الأسلم للمشاكل والنزاعات التي قد تنشأ بين الدول بسبب تصرفات غير قانونية تسبب تلوث المناخ.

ثانيا :- اهداف البحث

يهدف البحث الى عدة امور ابرزها:

١- معرفة أنواع التعويض عن الأضرار التي لحقت بالبيئة.

٢- تعويض الضرر بكل أشكاله وصوره المستقبلية .

٣- معرفة اسباب الضرر والحد منها مستقبلاً.

٤- البحث في افعال التدخل البشري الذي يوقع ضرره على البيئة مستقبلاً وكيفية التعامل الدولي معها

٥- البحث في قواعد واليات القانون الدولي التي تقر مسؤولية الدول المستقبلية عن هذه الافعال التي تضر بالبيئة .

ثالثا:- مشكلة بحث.

تتمحور الاشكالية الرئيسية للبحث في **تعويض الضرر البيئي في القانون الدولي** ويتفرع عن هذه الاشكالية الرئيسية تساؤلات عدة اهمها :- تتمثل مشكلة البحث الرئيسية

١- كيفية بيان مدى خطورة الأضرار البيئية الناتجة عن التصرفات غير القانونية التي تضر بالبيئة ؟

٢- مدى كفاية القواعد القانونية التي تحكم العلاقات الدولية للتعرف على الطرف المسبب للضرر؟

٣- ما هو نوع الضرر الذي تسبب في تغير المناخ ؟ وكيف يمكن التعامل مع آثار هذه التأثيرات الضارة على البيئة الدولية ؟

٤- هل هنالك حاجة لتعزيز القواعد القانونية الدولية بهذا الشأن؟

رابعاً:- فرضية البحث

تقوم هذه الدراسة على فرضية مفادها الضرر البيئي يشكل تهديداً جسيماً يصيب الانسان والبيئة المحيطة به من كائنات حية وغير حية مما يزعزع استقرار الدول المستقبلية فضلاً عن امان الدول المحيطة ، مما يستوجب ضرورة تعويضها ومعالجتها دولياً في اطار القانون الدولي .

خامساً:- منهجية البحث

وقد اخترنا في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي الذي يجيب على الأسئلة بعد دراسة بعض الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بالموضوع، وكذلك بعض قرارات محكمة العدل الدولية وبعض قرارات لجنة القانون الدولي بشأن تعويض مشكلة الضررالبيئي.

سادساً:- هيكلية البحث

قسمنا بحثنا الموسوم **(تعويض الضرر البيئي في القانون الدولي)** الى اربع مباحث نتناول في المبحث الاول **ماهية الضرر البيئي** على مطلبين نبين في المطلب الاول **مفهوم الضرر البيئي** ونشير في المطلب الثاني **سمات الضرر البيئي** ، اما المبحث الثاني بعنوان **الضرر البيئي وتعويضه ووقف العمل الغير قانوني** مقسماً على مطلبين نشير في المطلب الاول **مقدار التعويض عن الاضرار البيئة** ،والمطلب الثاني **الوعد بوقف العمل غير المشروع** ، اما في المبحث الثالث فقد تناولنا **التعويض عن الاضرار المناخية وطلبات التعويض** على مطلبين نبين في المطلب الاول **المساعدات العينية** ونشير في المطلب الثاني **التعويض المالي والرضا** ، اما في المبحث الرابع بعوان **الجهود الدولية الكبرى لإرساء القانون البيئي الدولي** على مطلبين تناولنا في المطلب الاول **دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث** ونشير في المطلب الثاني **تطبيق دور المنظمات في حماية البيئة** .

المبحث الأول :ماهية الضرر البيئي

يعتبر الضرر الأذى الناتج عن مجموعة من الافعال الإنسانية التي تغير من سمات المحيط البيئي لمجموعة من الافراد بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مما يسبب لهم الإصابة في أجسامهم أو أموالهم أو عاطفتهم مما يلزم الى تعويضهم، أو أن يلحق الأذى بكائنات أخرى حية وغير حية بحيث هذا الضرر قد يصيب الأنسان مباشرة نتيجة لتواجده في المكان الذي يعيش فيه، وقد يلحق المحيط الطبيعي مباشرة دون أن ينطوي على المصلحة البشرية بصورة مباشرة وإنما يلحق الاذئ بصورة غير مباشرة. ونتناول في هذا المبحث مطلبين نبين في المطلب الاول **مفهوم الضرر البيئي** ونشير في المطلب الثاني **سمات الضرر البيئي**

المطلب الأول: مفهوم الضرر البيئي

يقصد بالضرر بشكل عام هو الذي يسبب للغير من جراء المساس بحق من حقوقه أو بمصلحة حقيقية له، سواء كان ذلك الحق أو تلك المصلحة متعلقة سلامة جسمه أو مشاعره أو ممتلكاتة أو حريته أو أوهو المساس بحق أو بمصلحة مشروعة، وقد يكون ماديا يسبب الأشخاص ، وقد يكون معنويا يسبب بالإيذاء حيث ان التلوث البيئي هو التلوث الناتج بشكل اعتيادي أو غير اعتيادي عن قيام الإنسان بصورة مباشرة أو غير مباشرة، إرادية أو غير إرادية، بإدخال أي من المواد والمؤثرات الملوثة في طبيعة البيئة ، والذي ينشأ من جرائه أي إساءة على صحة الإنسان أو الحركة[١] النباتية أو الحيوانية او أذى للموارد والنظام البيئي . والعوامل الملوثة أي مواد متصلبة أو سائلة أو غاز ملوث أو أدخنة مصاحبة لروائح أو ضوضاء أو حرارة مصاحبة الإضاءة تكون بشكل طبيعي أو بفعل الإنسان وتسبب بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى تلوث البيئة وانتهائها أو الإضرار بالإنسان أو بالكائنات ١. وهنا يطلق عليها الكارثة البيئية الناجمة عن عوامل طبيعية او فعل الإنسان والذي يرتكزعليه ضرر شديد بالبيئة ويحتاج مواجهته إلى إمكانيات تفوق الطاقات المحلية.

حيث المواد الخطرة ذات الخواص الضارة بصحة الإنسان أو التي تؤدي تأثيرا ضارا على البيئة الطبيعية، مثل المواد السامة و القابلة للانفجار و للاشتعال و ذات الإشعاعات.حيث ان هذه المواد التي تسبب بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى الإضرار بصحة الإنسان و البيئة، سواء كانت هذه المواد كيميائية و مشعة.

المطلب الثاني : سمات الضرر البيئي

تتسم الأضرار البيئية بسمات تميزها عن غيرها من الأضرار الأخرى التي تقوم عليها المسؤولية المدنية عن الفعل الضار، وذلك بسبب اثارها الشديدة والتماسها على الإنسان والحيوان والنبات والبيئة. وهذه السمات هي :-

---

[١] - د. عبدالرزاق السنهوري ، الوسيط في شرح القانون المدني ، الجزء الاول ، نظرية الالتزام بشكل عام ، مشاة المعارف ، الاسكندرية ، 2010 ،ص832 .

١- تتميز الأضرار البيئية بانها غير مقتصرة، فهي لا تعرف حدود اقليمية او سياسية، بحيث تمثل مشكلة عالمية أكثر من كونها مشكلة محلية، وتسمى (التلوث العابر للحدود). الذي يترتب على ذلك صعوبة في تحديد مصدر هذا الضرر وخاصة اذا تكونت عدة اسباب وعوامل في انشاء هذا الضرر البيئي. كما أن عوامل هذه الأضرار قد تمتد وتسبب الضرر بالعديد من الدول مما يرتب نزاعا دوليا لكون أحد اطراف النزاع أجنبيا، مما يودي الى صعوبة تحديد الجهة المختصة في حل النزاع وتحديد القانون الواجب التطبيق .

٢- تتميز بأنها غير منضبطة أي انها تتميز بالاحتمالية الدائمة، بحث هناك فترة زمنية طويلة بين حدوث الفعل المؤدي للضرر البيئي وبين وقوع الضرر نتيجة هذا العمل، فهو لا يتحقق بشكل مباشرأو يحدث مرة واحدة وإنما قد يحتاج إلى فترة زمنية طويلة جداً قد ننتظر لسنوات لكي تظهر آثاره، كما هو الحال في التلوث الإشعاعي. الذي يترتب عليه صعوبة وجود الضرر الموجب للتعويض. كما تقسم أضرار البيئة بأنها كبيرة وشديدة فهي قد تشمل أكثر من قطاع في آن واحد، والتي قد تحدث في بعض الأحيان كارثة بيئية كبيرة وخطرة.

المبحث الثاني : الضرر البيئي وتعويضه ووقف العمل غير القانوني

إن انتهاكات القانون الدولي من قبل بعض الدول التي تمارس أنشطة غير قانونية في مجال الأضرار البيئية تتطلب اتخاذ إجراء يتطلب التعويض عن هذا الضرر، وكذلك وقف هذا العمل غير القانوني. سنناقش نوع الأضرار التي تنطوي عليها المطالبة. في المطلب الاول **مقدار التعويض عن الاضرار البيئة** ونشير في المطلب الثاني **الوعد بوقف العمل غير المشروع** .

المطلب الأول: مقدار التعويض عن الأضرار البيئية.

اختلف الفقهاء في كيفية إيجاد قواعد عامة دفعهم إلى وضع تعريفات مختلفة للضرر وتعويضه ، وقد عرفه بعضهم على أنه الضرر الذي يلحق بالشخص نتيجة انتهاكه القانون. مصلحة مشروعة في أو لأحد الحقوق، وقد عرفها آخرون على أنها قيد. حق من حقوق الإنسان، سواء كان طبيعياً أو مالياً[١]. كما نجد العديد من التعريفات الأخرى للضرر البيئي والتي تختلف باختلاف عناصر البيئة وتنوع مساحاتها. هناك أضرار بيئية ناجمة عن التلوث النووي لأن هذه الأضرار تعتبر أضرارا بيئية وتؤدي إلى خسائر في الأرواح والممتلكات[٢]، ولذلك، حسب المفهوم العام للضرر، فإن الضرر البيئي هو كل ما يحدث للإنسان بمعنى الضرر على نفسه أو ماله أو عرضه أو دينه أو ممتلكاته أو كل ما يمسه. يعتبر الضرر

---

[١] - بوفلجة عبدالرحمن ، المسؤولية المدنية عن الاضرار البيئية ودور التامين، اطروحة دكتوراه في القانون الخاص ، جامعة تلمسان، 2016،ص 65-66.

[٢] احمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة دراسة تحليلية وتأصيلية في الانظمة الوطنية والاتفاقية، الطبعة الاولى،، النشر العلمي جامعة الملك سعود، الرياض، 1997، ص499.

الذي يلحق بالعناصر البيئية ضررًا بيئيًا. وعليه فقد عرفها المحامي (جيرود) بأنها "التأثير الضار الذي يحدثه الإنسان على البيئة، حيث يؤثر على مجالات مختلفة مثل الماء والهواء والطبيعة، ويلوث البيئة طالما أن هذه العناصر يستخدمها الإنسان. كما عرّفها بأنها "الضرر الذي ينتقل إلى الأشخاص أو الأشياء من خلال البيئة التي يعيش فيها الإنسان[١] ، وبالتالي فإن أساس التعويض وإصلاح الأضرار الناجمة عن العواقب الناجمة عن الأضرار المناخية هو اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو، الذي وقعته 195 دولة في عام 1997.[٢] وكمثال على المسؤولية المشتركة، التي لا تنسب المسؤولية الكبرى فقط إلى الدولة التي تسببت في الضرر، لأن الضرر المناخي يعتبر عملا عابرا للحدود يسبب ضررا جسيما لا يؤثر فقط على الغلاف الجوي، بل يمتد الضرر إلى البيئة. وبالتالي تدمير المواد الطبيعية. وهذا الأمر متروك للفرد، وعدم الامتثال يترتب عليه تعويض ومسؤولية الدولة التي ارتكبت هذا العمل غير القانوني، وهذا يضمن تحمل الدولة التي تسببت فيه التبعات القانونية لما فعلته. ، وينبغي أن ينظر إلى التعويض على أنه الحل الأمثل, حيث التعويض عن الأضرار الناجمة عن أي عمل غير قانوني، وكذلك الأضرار المناخية الناجمة عن كل عمل غير قانوني لا يمكن تعويض هذا الإجراء بالكامل من قبل الدولة التي تسببت فيه، لأن معظم نظريات الضرر تتوافق مع القانون المدني، والتي يتم التعبير عنها فقط بالتعويض[٣].

وبناء على ذلك، جرت محاولات لإيجاد أساس لهذا النظام في القانون القديم، وتم النظر فيه لأول مرة في عام 1844، عندما تم رفع دعوى قضائية في المحكمة العليا في فرنسا للحصول على تعويض عن الأضرار التي لحقت بالدول المجاورة نتيجة التصنيع . وبحكمه الشهير الصادر في 27 نوفمبر 1844، أذن القاضي للدولة المجاورة المتضررة بالمطالبة بالتعويض عن الضرر الذي لحق بها[٤].

وفي الواقع فإن المسؤولية القانونية تلعب دوراً مهماً في حماية البيئة، لذا لا بد من وجود نظام مساءلة يهدف إلى التعويض والإصلاح. بالإضافة إلى ذلك، فإن القانون المدني عليه واجب أساسي بالتعويض، لكن عليه أيضًا واجب إضافي، وهو واجب المنع، وهو واجب يمنح الجميع... البيئة، يجب على من هم في السلطة أن يفعلوا كل ما في وسعهم لاتخاذ التدابير اللازمة أو التخفيف منها. لمنع التعويض عن

---

[١] - وفاء بلحاج ، التعويض عن الضررالبيئي في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير في القانون الاداري، جامعة معمر خيضر، بسكرة، بدون سنة، ص24.

[٢] - احمد دسوقي ، نمط الادارة القولية قضايا البيئة وقضية تغير المناخ، بروتوكول كيوتو وازمة تغير المناخ، بحث منشور في المجلة السياسية الدولية، العدد 145، 2001، ص219.

[٣] - سرمد عامر عباس، التعويضات عن الاضرار البيئية وتطبيقاتها على العراق، رسالة ماجستير ، كلية القانون، جامعة بابل، 2003، ص19.

الضرر [١]، وبالتالي إجبار الدولة المسببة للضرر على التنفيذ العيني [٢]. ومن الجدير بالذكر أن بعض الاجتهادات القضائية الدولية تهدف إلى فرض العقوبات وكذلك التعويضات، بناءً على قرارات محكمة التحكيم وبعض القرارات الجنائية الدولية[٣]. ولذلك فإن العمل غير القانوني يترتب عليه عدد من الالتزامات، منها الالتزام بوقف العمل غير القانوني، وهو ما سنتناوله فيما يلي في المطلب الثاني:

المطلب الثاني: الوعد بوقف العمل غير المشروع.

إن التأكيد على تنفيذ الالتزام بإزالة الضرر بوسائل خاصة يتطلب سلسلة من الالتزامات والوسائل التي تكفل عدم وقوع الضرر والتقليل من الأضرار الناجمة عنه، ولاسيما ارتفاع درجات الحرارة. وفقًا لهيئة الأرصاد الجوية الدولية، فإن السنوات الأكثر حرارة في العالم هي من بين السنوات العشر التي شهدت أعلى درجات الحرارة القصوى منذ عام 1850[٤].ومن الجدير بالذكر أن تأثيرات تغير المناخ تمتد إلى ما هو أبعد من الحدود الوطنية وتصل إلى الحدود الدولية وبالتالي تعاني معظم دول العالم من هذه الاستجابة. ولذلك يجب تضافر الجهود الوطنية والدولية لمكافحة تغير المناخ وآثاره المدمرة.[٥] والجدير بالذكر هنا أن الالتزام بوقف الفعل غير المشروع الذي يعتبر نوعاً من التعويض لا يمثل إزالة كاملة للضرر الناجم عن الفعل غير المشروع، بل يمثل جانباً وقائياً للمستقبل وبالتالي فهو غير قابل للانتهاك وبالتالي يشكل عائقا أمام منع الانتهاكات. أمثلة على الأضرار المستقبلية: يقوم المصنع أو أحد المصانع بتصريف مواد سامة محظورة في المياه المستخدمة لحياة الإنسان، ولذلك يضطر هذا المصنع إلى عدم تكرار هذه العملية التي تسبب التلوث[٦] . وفي الواقع فإن المسؤولية الدولية عن الأضرار الناجمة عن فعل غير مشروع، تشكل شاغلاً دولياً في كثير من الأسئلة التي طرحتها لجنة القانون الدولي في عام 1996. ومن بين هذه الأسئلة مبدأ وقف الفعل غير المشروع دولياً أو مبدأ وقف ووقف الفعل غير المشروع دولياً. عمل واحد. وعند تحديد الضرر يعد تكرار الفعل أيضا من المبادئ المهمة، لأنه من المبادئ المهمة التي تفرض الالتزام بالامتناع عن الأفعال غير المشروعة، ما لم تنتهك الدولة

---

[١] - احمد محمود سعد، أستقراء لقواعد المسؤولية المدنية في منازعات التلوث البيئي، الطبعة الاولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 1994،ص 317.

[٢] - بلحاج العربي ، النظرية العامة للالتزام في القانون المدني الجزائري، الجزء الثاني، الواقعة القانونية (الفعل غير المشروع) الاثراء بلا سبب، والقانون، ص266.

[٣] - خليل عبد المحسن خليل، التعويضات في القانون الدولي وتطبيقاتها على العراق، الطبعة الاولى، منشورات بيت الحكمة، مطبعة الفرات، بغداد، 2001، ص14.

[٤] - http: ///www.un.org/ Arabic/ news / ar/ print. Asp.pnewid= 20458
مركز انباء الامم المتحدة.

[٥] - مجلس حقوق الانسان ، التقرير السنوي لمفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان، الدورة العشرين، /A HRC/20/7, 10 APRIL 2012,Pag11,E/CN,17/1997/8,Arabic, page 13.

[٦] - سعيد السيد قنديل، اليات تعويض الاضرار لبيئة ، دراسة في ضوء الانظمة القانونية والاتفاقيات الدولية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2004 ص17.

التزاماتها الدولية بالقيام بأفعال غير مشروعة[١]. ولنعد إلى المعلومات التي تضمنها إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، والذي يشير إلى ضرورة قيام الدول بتبني قانون وطني ينظم المسؤولية عن الأضرار البيئية. وشدد الإعلان أيضًا على ضرورة تعاون الدول فيما بينها فيما يتعلق بالتأثيرات البيئية والأضرار التي تحدث في المناطق الخاضعة لولايتها القضائية[٢].وتجدر الإشارة إلى أعمال الكيان الصهيوني غير القانونية على الأراضي الفلسطينية والحروب التي يشنها ضد الدول العربية في المنطقة. المصانع والمخلفات الكيماوية في المناطق المجاورة. تشير الإحصاءات السكانية إلى وجود (20) مستوطنة ذات طابع صناعي منتشرة في أنحاء دولة فلسطين[٣]، ونتيجة لذلك فإن النفايات الكيميائية أو المشعة التي تلقيها إسرائيل تلوث الماء والهواء والأرض بأكملها. وعليه فإن المصانع الإسرائيلية تلحق الضرر بدول الجوار، وأهم هذه الدول لبنان، وخاصة المناطق القريبة من إسرائيل، ممثلة بمناطق جنوب لبنان. ولذلك لا بد من تفعيل مبدأ المسؤولية الدولية وإجبار الدولة المسببة للضرر على القضاء عليها، ومن ثم العمل على إيقاف المصانع التي تنبعث منها مواد ضارة بالمناخ والبيئة داخل الدولة الفلسطينية. وتم التأكيد على أن المصانع مضرة بالبيئة وذلك للحد من الأضرار التي تلحق بالبيئة والمناخ والدعوة إلى إرساء مبدأ التوقف .

نستنتج مما سبق أن التزام الدول بعدم القيام بأعمال غير مشروعة هو الأساس القانوني لمنع الإضرار بالبيئة وأن الالتزام بمبدأ المسؤولية الدولية يؤدي إلى تعرض الدول المخالفة للعقوبات الدولية بما في ذلك إنفاذ الأضرار. أو التعويضات العينية والمادية، وتدعونا إلى اتخاذ كافة الإجراءات. التدابير اللازمة لحماية البيئة وبالتالي تجنب المسؤولية الدولية عن الأفعال التي تضر بالبيئة والمناخ. وهذا يحمي البلدان من النزاعات المسلحة ويحافظ على السلام والأمن الدوليين. ولهذا السبب لا بد من اتخاذ الإجراءات الرادعة ودفع التعويضات المادية والمعنوية للدول التي تخالف القواعد.

المبحث الثالث : التعويض عن الأضرار المناخية وطلبات التعويض.

إن التعويض عن الضرر الذي يلحق بالبيئة نتيجة انتهاك دولة ما لمبادئ وقواعد القانون الدولي يقتضي التعويض عن الآثار الناجمة عن هذا الانتهاك، أي العمل غير القانوني. ولتحقيق هدف عملنا، يجب على المجتمع الدولي أن يعمل على حل مثل هذه المشاكل، وفهم تأثيرها على البيئة، وفهم كيفية معالجتها لتجنبها. وقد قسمنا هذه القضية إلى مطلبين، يتعلق بالنزاعات المسلحة، والحفاظ على السلم

---

[١] - لجنة القانون الدولي مسؤولية الدول، مشاريع المواد التي اعتمدتها لجنة الصياغة ،القراءة الثانية، A/CN.4/L. 600. 11 A ugust2000.

[٢] - المبدأ رقم (13) من اعلان ريو.

[٣] - أيسر طعمة، ورقة عمل حول اثر لمصانع الإسرائيلية على البيئة الفلسطينية في الاراضي الفلسطينية، 2010، ص2-7

والأمن الدوليين. ناقشنا في المطلب الاول **المساعدات العينية** ونشير في المطلب الثاني **التعويض المالي والرضا**

المطلب الأول: المساعدات العينية.

إن مفهوم التعويض المادي في القانون الدولي يعني عموماً إعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل الفعل الضار[١]، وبالتالي فهو يمثل الحل الأسلم، لذلك فان اي فعل يخرق التزاما دوليا يستلزم التعويض عن ذلك الفعل[٢].وفي الواقع فإن الأضرار البيئية والمناخية تعتبر أضراراً دولية عامة وبالتالي فإن آثارها تنطبق على جميع الدول، خاصة وأن تعافي الوضع تتم إدارته من خلال الهندسة والتكنولوجيا[٣]، وهذا يتطلب أيضاً تعاوناً دولياً في إصلاح الأضرار التي لحقت بالبيئة، ونظراً لكثرة المعضلات التي تواجهها الدول في معالجة الوضع، فإن المسؤولية الدولية تقتضي استخدام التعويض المالي؛ لأن هذه إحدى أدوات الإصلاح الممكنة التي يمكن أن تستخدمها البلدان.

وبناء على ذلك، فقد لفتت لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة الانتباه إلى مسؤولية الدول في إجراء التعويضات العينية، والقانون الذي يقر هذا التعويض لإعادة الوضع إلى الدولة قبل أضرار الحرب هو القانون العرفي الدولي. وعلى هذا الأساس نشأت المادة (5) من اتفاقية ولنجتون لعام 1988 بشأن تنظيم الأنشطة المتعلقة بالمواد المعدنية في القارة القطبية الجنوبية لأنها تحدد مسؤولية الدولة التي ترتكب عملاً غير مشروع يؤدي إلى الإضرار بالموارد الطبيعية. الأنظمة البيئية أو العامة الناتجة عن الأنشطة المتعلقة بالمواد المعدنية في القارة القطبية الجنوبية ويكون مرتكب النشاط غير القانوني مسؤولاً عن تعويض نقدي إذا لم يتمكن من إعادة الوضع إلى حالته الأصلية[٤]، ولما كان الاتفاق يشترط في المقام الأول التعويض العيني وقبل الانتقال إلى التعويض النقدي فإن التعويض العيني يمكن أن يتم بطريقتين: الأولى وقف الفعل غير المشروع وعدم محو ما يعتبر أداة وقائية للضرر في المستقبل. يتم تحديد الأضرار الناجمة عن هذا النشاط من قبل الدولة التي يتم تنظيمه فيها. يجب أن يأخذ الفعل غير القانوني زمام المبادرة لإيقاف هذا الفعل بشكل دائم أو مؤقت من أجل منع الإضرار بالبيئة.

وبالتوازي مع ذلك، تم اعتماد اتفاقية لوغانو بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن الأنشطة التي تشكل خطراً جسيماً على البيئة في عام 1993، والتي تعترف بحق الجماعات البيئية في اللجوء

---

[١] - صلاح هاشم ، المسؤولية الدولية عن المساس بسلامة البيئة البحرية، د.ن، القاهره، 1999،ص330.

[٢] -سهير ابراهيم حاجم ، المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي، دار رسلان للطباعة والنشر، سورية، 2008، ص181.

[٣] - عبد الله بن عمر السحيباني، استمطار السحاب، المنشور على الموقع الالكتروني،http://www.Saaid.net/bahot/5/. والمنشور بتاريخ 20/3/2014.

[٤] - سه نكه رداود محمد، التنظيم القانوني الدولي لحماية البيئة من التلوث، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر، 2012 ، ص199.

إلى المحكمة لمنع الممارسات غير القانونية التي تشكل خطراً جسيماً على البيئة. إذا كان هناك تهديد أو تحدي واضح للبيئة، يجوز للقاضي أن يصدر قراراً يلزم صاحب المنشأة باتخاذ جميع التدابير والتدابير اللازمة لمنع تكرار الفعل المضر بالبيئة[١]. وتجدر الإشارة إلى أن التعويض العيني يتوافق بشكل وثيق مع المبدأ العام للمسؤولية الدولية ويتم قبوله كقاعدة عامة للتعويض عن الأضرار في الأعراف الدولية[٢]. وفي هذا السياق، عملت محكمة العدل الدولية على مبدأ إزالة كافة آثار العمل غير القانوني وإعادة الوضع إلى سابق عهده[٣]. بالإضافة إلى ذلك، في الحالات التي لا يمكن فيها التعويض عن الضرر المادي، هناك شكل ثانٍ من أشكال التعويض المالي، وهو الترضية، وهو أحد طرق التعويض عن الضرر من خلال التعويض المالي، حيث لا يوجد ضرر مادي. بل يتعلق الأمر بالضرر المعنوي والمعنوي الذي يشير إليه القانون الدولي في شروط الترضية. تنص المادة 37 من مشروع قانون مسؤولية الدولة على ما يلي: "تلتزم الدولة المسؤولة عن فعل مخالف للقانون الدولي بدفع تعويض عن الضرر الناجم عن هذا الفعل، إذا كان الضرر لا يمكن تعويضه عن طريق التعويض أو التعويض عن الضرر". قد تأخذ المتعة شكل الاعتراف بالذنب أو التعبير عن الندم، أو الاعتذار الرسمي، أو أي شكل آخر مناسب. "يجب ألا يكون العزاء متناسباً مع الخسارة، ولا ينبغي أن يتخذ شكلاً من شأنه إذلال الدولة المسؤولة"[٤]، وولهذا السبب، يجب على الدولة التي تلحق الضرر بالبيئة من خلال أفعال غير قانونية أن تطالب بالتعويض، على سبيل المثال من خلال القنوات الدبلوماسية أو المنظمات الدولية أو من خلال القضاء الدولي[٥].

المطلب الثاني: التعويض المالي والرضا.

أولاً: التعويض المالي عن الأضرار المناخية.

التعويض مالياً مستحيل عن الأضرار البيئية الناجمة عن فعل غير مشروع، ونتيجة لذلك لا يمكن إصلاح الضرر وإعادة الوضع إلى سابق عهده، في هذه الحالة من الممكن اللجوء إلى طريقة أخرى وهي التعويض المالي . والمعيار العام لتحديد الضرر هو المبلغ المالي، ولهذا سمي أيضاً بالتعويض

---

[١] - ينظر الفقرة(أ) من المادة (8) من اتفاقية لوجانو الصادرة لسنة 1993.

[٢] - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والخمسين لعام 2001، اكتوبر، الملحق رقم (10)، ص35.

[٣] - صلاح عبدالرحمن، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة، الطبعة الاولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010 ، ص236.

[٤] - تقرير لجنة القانون الدولي للاعمال عن دورتها الثالثة والخمسون لعام 2001، المرجع السابق، ص35.

[٥] - يوسف معلم، المسؤولية الدولية بدون ضرر(حالة الضرر البيئي) جامعة الجيلالي اليابس سيدي بلعباس، الموسم الجامعي 2014-2015.

المالي. "ستدفع الدولة المسؤولة عن الضرر مبلغاً من المال كتعويض عن الضرر الناجم عن عملها غير القانوني"[١].

ومن الجدير بالذكر أنه بالإضافة إلى الاقتراح التوجيهي للجماعة الأوروبية بشأن المسؤولية عن الأضرار الناجمة عن النفايات، تحدد اتفاقية لوجاتو أيضًا الأضرار التي يمكن التعويض عنها، مع تسليط الضوء على الحاجة إلى إنشاء نظام محدد للتعويض عن الأضرار التي لحقت بالنفايات بيئة[٢]،ولهذا فإن التعويض المالي له أهمية كبيرة من حيث إزالة النقص الذي لا يستطيع التعويض العيني إزالته وتعويضه وتحسين الوضع. ولذلك فمن الممكن طلب التعويض المالي من أجل تصحيح الوضع والتعويض عن الضرر[٣]. وفي الواقع، فإن التعويض العيني لا يستبعد المسؤولية الدولية إذا كانت الدولة التي تسببت في الضرر تنتهك قواعد القانون الدولي؛ لأن التعويض المالي ليس أكثر من عقوبة دولية على أفعال غير مشروعة، وقد يكون هذا التعويض كافياً لحل المشكلة وعلاجها. الأضرار التي لحقت الدولة المتضررة[٤].

وعليه فإن مشروع لجنة القانون الدولي بشأن مسؤولية الدول في التعويض عن الضرر، والذي ينص على وجوب قيام الدولة التي تسببت في الضرر بالتعويض الكامل عن الضرر، يؤكد الأضرار التي لحقت بالدولة المتضررة نتيجة الفعل غير المشروع[٥].

وفي هذا السياق، سلطت العدالة الدولية الضوء مراراً وتكراراً على أثر الضرر، وأشارت إلى أن الدولة التي تسببت في الضرر تتعهد بدفع تعويضات للدولة المتضررة. مطالبات إنجلترا بالتعويض عن الأضرار في منطقة مراكش بإسبانيا. وبعد أن أصدر القاضي ماكس هوبر قرارا يقضي بالتعويض المالي، جاء في القرار: "النتيجة التي تقتضيها المسؤولية الدولية هي الالتزام بدفع التعويض المالي"[٦]. وكذلك الأمر من طلبات المحكمة، التي تبدو أنها أحد المبادئ التي تقوم عليها قيمة التعويض، في قضية شورزوف عام 1982، حيث قضت المحكمة بإمكانية إعادة الوضع عن طريق التعويض العيني أو المادي. التعويض عن الخسائر التي لا يمكن تغطيتها بالتعويض العيني أو التعويض المماثل[٧]، ويعتمد

---

[١] - رشاد عارف يوسف، المسؤولية الدولية عن أضرار الحروب الاسرائيلية، القسم الاول، الطبعة الاولى، دار فرقان، الجامعة الاردنية، 1984،ص113

[٢] - عطا سعد محمد طوسي، المسؤولية عن أضرار التلوث البيئي في نطاق الجوار، دارالجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2011،ص911.

[٣] -صلاح هاشم، المسؤولية الدولية عن المساس بسلامة البيئة البحرية، مرجع سابق،ص366.

[٤] open heim (L): Interntional Law, voll,MCKAY,Companying,New york,1955,pg-355.

[٥] - مشروع لجنة القانون الدولي، عن مسؤولية الدول الفقرات(1-2) من المادة (31).

[٦] - معتز رتيب محمد عبد الحافظ، المسؤولية الدولية عن نقل وتخزين النفايات الخطرة، دار الكتب القانونية، مصر، المجلة الكبرى، 2008،ص482.

[٧] - صلاح هاشم ، المسؤولية الدولية عن المساس بسلامة البيئة البحرية، مرجع سابق، ص332.

مبلغ التعويض على قيمة البضاعة وقت وقوع الضرر والفائدة على قيمة التعويض. ولا ينبغي أن ننسى أن هناك أيضًا منظمات دولية تقدم التعويضات. وهي المؤسسات وصندوق التعويضات الدولي وصندوق البيئة العالمية وصندوق الطوارئ الدولي وغيرها من المنظمات في حالة عدم إمكانية إثبات المسؤولية أو استبعاد المسؤولية أو استبعادها في حالة حدوث ضرر[١].

وقد لعبت الأمم المتحدة من خلال الاتفاقية الإطارية دورا هاما في تسليط الضوء على الآثار الضارة لتغير المناخ وفي تحديد وتحديد طبيعة الأضرار الناجمة عن المناخ كما تنعكس في التغيرات في البيئة الطبيعية والبيولوجية. وكذلك كل ما يؤثر على عمل الأنظمة من النواحي الاقتصادية والاجتماعية وما يتصل بها. صحة الإنسان ورفاهيته[٢]، وبما أن الهدف الرئيسي للاتفاق هو إيجاد طريقة لتثبيت تركيزات الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي، فإن هناك التزامات مالية تتطلب من البلدان المتقدمة البحث عن موارد مالية إضافية لتغطية التكاليف التي تتكبدها البلدان النامية.[٣] ولذلك فإن المسؤولية الكبرى في الحد من الانبعاثات الناجمة عن حرق النفايات واستخدام السيارات وجميع وسائل النقل الأخرى، وتلوث الأنهار تقع على عاتق الدول التي تسببت في الضرر وتقديم التعويضات المالية. ومن الأمثلة على ذلك اختبار الصواريخ أو استخدام الصواريخ في النزاعات المسلحة، وإحراق العراق لآبار النفط خلال الحرب العراقية الكويتية، مما تسبب في أضرار كبيرة للبيئة والناس وتسبب في تلوث المجال الجوي الكويتي. كما كان لها تأثير مدمر على المجال الجوي العراقي، وخاصة في المناطق المحايدة في الكويت. ونتيجة لذلك، قررت لجنة التعويضات التابعة للأمم المتحدة، المسؤولة عن حل مطالبات التعويضات، منح الدولة مبلغًا قدره 1.07 مليار دولار لكل من تكبدوا خسائر نتيجة غزو العراق للكويت عام 1990. وفي عام 2000 قدمت نفس اللجنة للكويت مساعدة قدرها (14.7) مليار دولار عن الأضرار التي أثرت على المبيعات بسبب الأضرار التي لحقت بالحقول النفطية، ليصل إجمالي المبلغ الذي دفعته اللجنة إلى (42.3) مليار دولار. ومن إجمالي مبلغ المطالبات البالغ (52.4) مليار دولار أمريكي، سيتم توزيعها على (1.5) مليون مقدم طلب لما لا يزيد عن مائة حكومة ومنظمة دولية، والباقي ما يقارب (10.1) مليار دولار أمريكي يطالب بالدفع[٤].

وعليه، يحق للعراق رفع دعوى التعويض عن الأضرار الجسيمة التي لحقت به نتيجة استخدام القوات الأمريكية لمختلف أنواع الأسلحة، بما في ذلك الأسلحة المحرمة دوليا، والتي تؤدي إلى تلوث البيئة العراقية. للإشعاع عواقب بعيدة المدى على كافة المجالات البيئية، وهذا يتطلب من المجتمع الدولي

---

[١] - صلاح هاشم، المسؤولية الدولية عن المساس بسلامة البيئة البحرية، مرجع سابق، ص247.

[٢] - الفقرة (1) من المادة (1) من اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشان تغير المناخ.

[٣] - الفقرة (3) من المادة (4) من المرجع السابق.

[٤] - مركز أنباء الامم المتحدة، صندوق تعويضات الامم المتحدة يدفع اكثر من مليار دولار كتعويض عن غزو الكويت، 16/7/2013 .

النظر في وضع آليات وخطط لمنع المزيد من الانبعاثات التي تؤدي إلى تلوث الهواء ورصد كافة الانتهاكات على البيئة وتحديد من يلوثها ومحاسبتكم. للتعويض عن هذه الأضرار. هكذا نحمي البيئة والمناخ.

ثانياً: اللجوء إلى الاسترضاء.

يجوز الترضية إذا كانت الدولة التي ارتكبت فعلا ضارا ضد دولة أخرى غير قادرة على تعويض الدولة المتضررة عن طريق التعويض أو التعويض عن الأضرار التي لحقت بها، حيث أن أساس هذا الترضية هو مشروع لجنة القانون الدولي. وقد أكد هذا مجددًا الالتزام بالوفاء، وبما أن الالتزام بالوفاء تم تنفيذه كجزء من سلسلة من الإجراءات التي اتخذتها الدولة، فيجب أيضًا التعبير عن الاعتذارات والأسف الدبلوماسيين عن الإجراء غير القانوني لصالح الدولة المتضررة[١]، وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي توضيح أن الفعل غير القانوني لن يتكرر في المستقبل، وقد أولت الغرفة أهمية لحقيقة أن أشكال التعويض تتناسب مع الضرر الناجم، وبالتالي ليس لها الحق في اعتماد شكل من أشكال التعويض. التعويض أن هذا سوف يسبب المتاعب. عار الدولة المتضررة[٢]. وفي الواقع، فقد تبنت لجنة القانون الدولي نهجًا وديًا لحماية حقوق الدول والأفراد من الأعمال غير القانونية وضمان التعويض العادل عن هذه الأفعال. [٣] وفي هذا السياق، يُشار إلى أن العدالة الدولية تنص على أن صدور قرار من محكمة العدل الدولية بإدانة دولة ارتكبت فعلاً ضاراً، يعتبر بمثابة نوع من الترضية للدولة المتضررة وبالتالي استعادة الوضع القانوني. ضرر إذا لم يتم تطبيقه على الفور مسبقًا. يشار إلى الوضع الضار وقرار المحكمة أو قرار التحكيم. وفي هذه الحالة، يتخذ شكل القرار المعلن شكل السلوك غير القانوني للدولة المخالفة[٤]. وفي الواقع، فإن الترضية تعبر عن اهتمام خاص بتوضيح الجانب غير المادي لأي انتهاك للحقوق الشخصية لدولة ما نتيجة لفعل غير مشروع من جانب دولة أخرى. وبهذا المعنى يشير التعويض إلى الرد المناسب للتعويض عن الضرر المعنوي الذي يشكل اعتداءً على مصلحة محمية قانوناً، ما لم يكن هناك ضرر مادي يقتضي إزالته. يلتزم القانون الدولي اليوم بالتعويض المستقل عن الضرر. ولذلك فمن الممكن الجمع بين طريقتين أو أكثر. ومن الأمثلة على ذلك وقف السلوك الضار، والاعتذار، ودفع المال للتعويض عن الضرر[٥].ومما سبق نستنتج أن التعاون الدولي ضروري لحماية

---

[١] - محمد سامي عبدالحميد، أصول القانون الدولي العام ، الجزء الثاني، الدار الجامعية، الاسكندرية، 1984،ص444.

[٢] - الفقرات (1-2-3) من المادة (38) من مشروع لجنة القانون الدولي حول مسؤولية الدول.

[٣] - Year Book of the European Convention on Human Rights , vol 16,1973, p.356.(Application, No. 5961/72).

[٥] - طارق عبدالعزيز حمدي، المسؤولية الدولية الجنائية والمدنية عن جرائم الارهاب الدولي، المجلة الكبرى، دار الكتب القانونية ، 2008 ص274-282.

البيئة من التلوث بكافة أنواعه؛ وتحقيقا لهذه الغاية، وضع الخطط والاستراتيجيات اللازمة، والعمل الجاد على تعويض الأضرار من أجل الحد من هذه الانبعاثات المدمرة، وإعادة الوضع إلى ما هو عليه قدر الإمكان، بحيث أنه في حالة وجود صعوبات في الحصول على تعويضات الملكية، يتم التعويض المالي بشكل عاجل. سيتم تطبيق المبلغ المناسب والتدابير المتناسبة مع الضرر وسيتم الحفاظ على العلاقات الدولية بطريقة صحية. ولكي تكون هذه التدابير مستدامة وتمنع البلدان من التعرض للحروب والصراعات المسلحة، يجب أن تكون جميع هذه التدابير تحت مراقبة وإشراف الأمم المتحدة.

المبحث الرابع : الجهود الدولية الكبرى لإرساء القانون البيئي الدولي

قبل أن نناقش أهم الجهود الدولية الرامية إلى إرساء القانون البيئي الدولي وسنتناول في هذه الدراسة ما يعنيه مفهوم المنظمة الدولية، أي الجهود الدولية نحو منظمة دولية. ونشرح قانون البيئة في **المطلب الأول** ونعرضه من خلال **المطلب الثاني** تطبيق دور هذه المنظمات في حماية البيئة من التلوث.

المطلب الأول: دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث

قبل ان نناقش دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث ، سنحدد أولا ما تعنيه المنظمات الدولية وما هي أنواعها[١].

أولاً: تعريف المقصود بالمنظمات الدولية وأنواعها

المنظمات الدولية: يمكن تعريف المنظمات الدولية بأنها كيانات قانونية بموجب القانون الدولي تنشأ من توحيد إرادة مجموعة من الدول لتعزيز المصالح المشتركة الدائمة فيما بينها ولها إرادة مستقلة في المجتمع الدولي وفي مواجهة المشاكل الدولية. . الدول الأعضاء. ومن التعريف السابق يمكن أن نستنتج العناصر الأربعة الأساسية التي يجب توافرها لكي تتمتع المنظمة الدولية بالشخصية الاعتبارية الدولية وهي كما يلي: أ – المتانة أو الاستمرارية. ب – الإرادة الذاتية أو الشخصية المستقلة . ت- الوضع الدولي. ث- السمات التقليدية : أ – المتانة أو الاستقرار: لا تعتبر المؤسسة منظمة دولية إلا إذا كانت دائمة ومستمرة. والمقصود هنا ليس الدوام المطلق، بل استمرار وجود المنظمة ما دام ميثاقها الثابت ساري المفعول. وهذا ما يميزه عن المؤتمر الدولي الذي مثل تاريخيا الخطوة الأولى نحو منظمة دولية. إلا أنها مؤقتة بطبيعتها وهي كيان مؤقت، وعنصر الديمومة في المنظمة لا يعني أن جميع أجهزتها تعمل بشكل دائم ما دامت المنظمة ككل تمارس صلاحياتها بشكل مستمر. ولذلك، لا شيء يمنع المنظمة من استبدال أحد أجهزتها بجهاز جديد أو أكثر (مثل مركز مجلس الوصاية التابع للأمم المتحدة). إن سنة (1994) المتعلقة بالتوظيف لفترة مؤقتة أو دائمة تهتم بالتأكد من أن بقاء المنظمة الدولية يقوم على المصالح المشتركة التي أنشئت من أجلها كمنظمة مستقلة. ب. الإرادة الذاتية أو الشخصية المستقلة: إن

---

[١]. عطا سعد محمد طوسي، المسؤولية عن أضرار التلوث البيئي في نطاق الجوار، مرجع سابق ،ص١٣٣ .

وجود المنظمة الدولية يجب أن تكون له هوية مستقلة يمكنها ممارسة إرادتها الخاصة، والمختلفة عن إرادة الدول الأعضاء. ويعتبر هذا العنصر عنصرا لا غنى عنه في تعريف المنظمات الدولية، حيث يجب أن تتمتع المنظمة بهوية مستقلة في مجال العلاقات الدولية.[١]

لدرجة أن عمل المنظمة الدولية والقرارات التي تتخذها تنسب لنفسها حصراً، وهذه الذاتية المستقلة تمنح المنظمة الدولية وجوداً مستقلاً عن وجود الدول التي أسست المنظمة. وتتجلى الإرادة المستقلة للمنظمة الدولية في أن القرارات التي تتخذها المنظمة تنسب لنفسها وليس للدول التي وافقت على اتخاذ هذه القرارات، وأن القرارات التي تتخذها المنظمة هي لجميع الدول الأعضاء في المنظمة. المنظمة ملزمة. إما قبلته أو رفضته[٢].

ج – الطابع الدولي: من حيث المبدأ، يجب أن يكون أعضاء المنظمة الدولية دولاً بالمعنى المقصود في القانون الدولي. وربما لهذا السبب يستخدم البعض مصطلح "المنظمات الحكومية الدولية" لتمييز هذه المنظمات عن المنظمات غير الحكومية. المنظمات الدولية الحكومية أو الخاصة المنشأة بموجب اتفاقيات. جمعية الصليب الدولية، الجمعيات العلمية الدولية، الاتحادات النقابية الدولية، الخ. بين مجموعات من جنسيات مختلفة أو منظمات خاصة، مثل. لقد قلنا إن العضوية في المنظمات الدولية العامة هي في الأساس حق للدول، ولكن هناك بعض الاستثناءات لذلك. مبدأ. وتسمح بعض هذه المنظمات بمشاركة بعض المجموعات الإقليمية التي لا تعتبر دولاً بالمعنى الضيق للتعريف، مثل منظمة الصحة العالمية، والاتحاد الدولي للاتصالات، واتحاد البريد. على الصعيد العالمي، تسمح هذه المنظمات لبعض المقاطعات والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بالمشاركة، حيث تتمتع هذه المناطق بمستويات عالية من اللامركزية والمصالح التي قد تتطلب التمثيل في المنظمات بغض النظر عن بلد المنشأ. وبالإضافة إلى ذلك، فإن بعض المنظمات، مثل منظمة العمل الدولية، التي تجمع مندوبي العمال وأصحاب العمل في مؤتمراتها، تسمح لمندوبين من بعض الفئات الاجتماعية ذات الصلة بحضور اجتماعاتهم إلى جانب مندوبي الحكومة. د- الطابع التقليدي: تنشأ المنظمة الدولية عندما تتفق مجموعة من الدول على إنشائها. وتشكل هذه الاتفاقية وثيقة تعرف باسم "وثيقة تأسيس المنظمة" سيتم إقرارها في مؤتمر دولي تدعى إليه الدول المؤسسة للمنظمة. ثم توافق الدول الأعضاء على هذه الوثيقة وفقا لإجراءاتها الخاصة. ويدخل دستور كل دولة ووثيقته حيز التنفيذ عندما تودع الدول وثائق تصديقها لدى الأمانة العامة للمنظمة أو لدى دولة أخرى توافق على إيداع وثائق تصديقها لديها. وتحدد وثيقة إنشاء

---

[٢] الأستاذ الدكتور سهيل حسن الفتلاوي والدكتور غالب عواد حومدة ،القانون الدولي العام الثاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان الأردن 2007

المنظمة الدولية أهداف ومبادئ المنظمة، كما تحدد الأجهزة التي تتألف منها المنظمة، ومهام كل جهاز، وتحدد حقوق والتزامات الدول الأعضاء. تاريخ سريان الوثيقة وكيف يمكن تغييرها[١].

المطلب الثاني: تطبيق دور المنظمات في حماية البيئة.

انتشرت فكرة المنظمة الدولية في القرن العشرين. وبحسب القانون فهي تعتبر منظمة تم إنشاؤها بموجب اتفاق بين الدول التي تمثل الأعضاء الرئيسيين في المنظمة الدولية[٢].

وتختلف المنظمات الدولية وتختلف من حيث مسؤولياتها. والأهلية والعضوية. ومثال على ذلك الأمم المتحدة التي تعتبر منظمة عالمية بسبب عضويتها العالمية. في حين أن جامعة الدول العربية أو منظمة الوحدة الأفريقية أو المجموعة الاقتصادية الأوروبية هي منظمات دولية إقليمية، إلا أنه لكي تتمكن منظمة دولية من العمل على الساحة الدولية، يجب أولا أن تمنح درجة معينة من الشخصية الدولية المنظمة وهي بالطبع مختلف. وفي حين تتمتع المنظمات الدولية بعدد من الحقوق التي لا تتمتع بها المنظمات الأخرى، إلا أننا نرى أن جميع البلدان تتمتع بنفس المستوى من الشخصية الدولية. وهذا ليس هو الحال مع المنظمات الدولية. ونحن نرى أن هناك جهوداً على المستوى الدولي للحفاظ على الهوية الدولية[٣].

بدأ الأمر أثناء الحرب العالمية الثانية وقبلها، عندما وقعت الأمم المتحدة بالتعاون مع بعض الحكومات اتفاقية دولية للحد من تلوث السفن للبيئة البحرية. صدرت قرارات لحماية الحياة المائية والحياة البرية، لكنها لم تكن فعالة لأن الدول لم تصدق عليها. ومن الأمثلة على ذلك الاتفاقية الدولية لتنظيم صيد الحيتان. بالنسبة لعام **1946**م كان أوائل الستينات. وتعتبر نقطة انطلاق لظهور مجموعات دولية من الاتفاقيات والتشريعات الوطنية الخاصة بالمشاكل البيئية، تهدف إلى إيجاد حلول للمشاكل البيئية من خلال القوانين المحلية والاتفاقيات الدولية التي تبين كيفية حماية البيئة وتحسينها وكيفية استخدام الإدارة البيئية[٤].

ويطلق على هذا الاتجاه في القوانين الوطنية أو الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالموارد والثروات الطبيعية مجموعة من القوانين البيئية الدولية أو الوطنية، باعتبار أن العلاقة بينها والغرض الرئيسي منها هو تحسين الوضع البيئي. وتمت معالجة المشاكل البيئية من خلال هذه القوانين. المؤتمرات الدولية التي ركزت على دراسة مشكلة التلوث. وفي عام **1972**، انعقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية في ستوكهولم بالسويد، وتلاه مؤتمرات دولية وعالمية وإقليمية. لحماية البيئة من مخاطر التلوث وحتى

---

[٢] سرمد عامر عباس، التعويضات عن الاضرار البيئية وتطبيقاتها على العراق، مرجع سابق،ص39.

[٤] أشرف توفيق شمس الدين ، الحماية الجنائية للبيئة، الطبعة الأولى 2001، دار النهضة العربية القاهرة، ص512.

تزويد الإنسان بالتعليم الذي يحمي البيئة التي يعيش فيها. ومن الأمثلة على ذلك المؤتمر الدولي للتعليم البيئي الذي عقد في مدينة تبليسي القديمة في عام **1977**[1]. الاتحاد السوفييتي: عقب مؤتمر ستوكهولم، تم إنشاء هيئات وهيئات دولية معنية بحماية البيئة، وعلى رأسها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والذي تم إنشاؤه كأداة للأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي لحماية البيئة. الإدارات والفروع المعينة من قبل العديد من المنظمات الدولية.[٢]

ولحماية البيئة، تقوم هذه المؤسسات بإجراء البحوث ورصد الملوثات وتبادل الخبرات والمعلومات وتنسيق الخطط والمشاريع ووضع توصيات واتفاقيات بشأن حماية البيئة، بما في ذلك في المجالات التي لا تخضع لسيادة الدولة. مثل أعالي البحار والمناطق القطبية[٣].

تعمل الأمم المتحدة مع العديد من المنظمات في مجال حماية البيئة. تأسست منظمة الصليب الأخضر الدولي في جنيف عام 1993 للعمل مع الأمم المتحدة على حماية البيئة من الكوارث والملوثات. وكان أول رئيس لها هو رئيس الاتحاد السوفييتي السابق ميخائيل جورباتشوف. وفي النصف الأول من الشهر، يونيو/حزيران 1992، انعقد مؤتمر "البيئة والتنمية" المعروف باسم قمة الأرض في مدينة ريو دي جانيرو بالبرازيل[٤].

أكبر اجتماع عالمي في التاريخ، حضره ممثلو 178 دولة وأكثر من مائة رئيس دولة وحكومة. قمة الأرض هدفت إلى حماية وتطوير كوكب الأرض وموارده ومناخه.. سياسة تهدف إلى النمو العالمي والقضاء على الفقر مع حماية البيئة. بدأ المؤتمر بالوقوف دقيقة صمت تخليدا لذكرى المشاكل التي يواجهها الكوكب المريض. ثم ألقى الأمين العام للأمم المتحدة الكلمة الافتتاحية للمؤتمر، أقر فيها بأن العالم يعاني من التخلف والتقدم، قائلا: إن أغنى الدول تتحمل المسؤولية الأكبر عن تلوث الأرض. وأضاف أنه لا ينبغي أن تحدث أي تنمية وأن الجميع، بما في ذلك الناس في الشمال الغني والناس في الجنوب الفقير، يشعرون بالقلق لأن الأرض هي وطنهم. وتأكيداً على أن حماية العالم على حساب البيئة ومن أجل الأجيال القادمة تتطلب جهداً دولياً مشتركاً وتعاوناً عالمياً منسقاً بين كافة أجناس البشرية، اختتم المؤتمر أعماله بإصدار "إعلان ريو"[٥].

تتضمن الأمم المتحدة، التي تبنتها جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، 27 مبدأ ينبغي الاعتماد عليها في إدارة الأرض باعتبارها وطن الإنسانية، من أجل حماية البيئة في عملية التنمية. ومن أهم هذه

---

[٣] سرمد عامر عباس، التعويضات عن الاضرار البيئية وتطبيقاتها على العراق، مرجع سابق، ص91.

[٤] بوفلجة عبدالرحمن ، المسؤولية المدنية عن الاضرار البيئية ودور التامين، مرجع سابق ،ص 65-66.

[٥] احمد محمود سعد، أستقراء لقواعد المسؤولية المدنية في منازعات التلوث البيئي، الطبعة الاولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 1994، ص317.

المبادئ المبدأ الثاني الذي يلزم الدول "بالتأكد من أن أنشطتها لا تسبب ضررا بيئيا للدول الأخرى"، والمبدأ الثامن الذي يلزم الدول بالامتناع عن وسائل الإنتاج والاستهلاك التي لا وهذه الأهداف متوافقة مع هذا[١].

"إن النمو المستدام والزيادة في مستوى معيشة جميع الشعوب هي الهياكل التي تنص على أن الإدارة الوطنية يجب أن تسعى جاهدة لتدويل التكاليف البيئية." والمبدأ (25)، الذي ينص على أن السلام والتنمية وحماية البيئة مترابطة. وكان البيان مصحوبًا بـ "خطة عمل مفصلة تُعرف باسم أجندة القرن الحادي والعشرين"، وهي وثيقة مكونة من 800 صفحة. وتشمل مبادئ التنمية السليمة بيئياً ما يلي: "التنمية المستدامة في جميع مجالات الحياة الاقتصادية". ومع ذلك، فإن قمة الأرض لم تحقق التوقعات المرجوة وفشلت في معالجة العديد من القضايا البيئية الهامة، ولا سيما حصة مساعدات التنمية التي تقدمها البلدان الفقيرة و دور الوقود الأحفوري في التنمية[٢].

ارتفاع درجة الحرارة العالمية إن إعلان ريو وأجندة القرن الحادي والعشرين واتفاقيات تغير المناخ والتنوع البيولوجي هي نصوص مفصلة وغير ملزمة[٣].

وفي نهاية يونيو/حزيران 1997، انتهت قمة الأرض التالية التي عقدتها الأمم المتحدة في نيويورك بالفشل في اعتماد إعلان نهائي بشأن حماية البيئة، والذي نص أيضاً على تبني تدابير جديدة لمكافحة الانحباس الحراري العالمي. وأكد رئيس المؤتمر أن الحكومات تفتقر إلى التدابير المناسبة، وأقر بأن معظم المندوبين من الدول المشاركة البالغ عددها 170 دولة لم تتوفر لديهم الإرادة السياسية لحل المشاكل البيئية المعقدة التي يوجهونها. وقال معظم المندوبين من 170 دولة مشاركة إن المؤتمر كان فاشلا وأن هذا الفشل يرجع إلى الخلافات العنيدة بين الدول المتقدمة التي تطالب بمبادرات بيئية والدول النامية التي تحتاج إلى مساعدات مالية. وبدلا من إصدار إعلان نهائي، اعتمدت قمة الأرض في نيويورك وثيقة عاجلة تؤكد أن التدهور التدريجي للوضع البيئي يثير قلقا كبيرا وأن تغير المناخ هو أحد أكبر التحديات التي تواجه العالم في القرن الحادي والعشرين. سوف يبقى القرن. هناك إجماع واسع، ولكن ليس شاملاً، على ضرورة قيام البلدان المتقدمة بفرض قيود ملزمة واقعية وعادلة من شأنها أن تؤدي إلى تخفيضات كبيرة في انبعاثات الغازات ضمن جداول زمنية محددة.[٤]

وقد أولى مؤتمر الأمم المتحدة بمناسبة الألفية أهمية لحماية البيئة المشتركة وعلى النحو الآتي[٥]:

---

[١] فيصل زكي عبد الواحد، نمط الادارة القولية قضايا البيئة وقضية تغير المناخ ، ص765.

[٢] احمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة دراسة تحليلية وتأصيلية في الانظمة الوطنية والاتفاقية، الطبعة الاولى، النشر العلمي جامعة الملك سعود، الرياض، 1997، ص499.

[٣] سرمد عامر عباس، التعويضات عن الاضرار البيئية وتطبيقاتها على العراق، مرجع سابق ص67.

١. نسعى جاهدين لإنقاذ البشرية جمعاء، الآن وفي المستقبل، من خطر العيش على كوكب تعرض لأضرار لا رجعة فيها بسبب الأنشطة البشرية، ولم تعد موارده كافية لتلبية احتياجاته.
٢. التركيز على تعزيز مبادئ التنمية المستدامة فيما يتعلق بالبيئة والتنمية المستدامة.
٣. تطبيق قواعد أخلاقية جديدة في الأنشطة البيئية على البيئة الطبيعية من أجل حماية الطبيعة وحمايتها.
٤. تكثيف الجهود المشتركة لإدارة الغابات بكافة أنواعها وحمايتها وتنميتها بشكل مستدام.
٥. ونحن نؤيد بقوة التنفيذ الكامل لاتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية مكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد أو التصحر أو كليهما، ولا سيما في أفريقيا.
٦. تطوير استراتيجيات إدارة المياه على المستويات الإقليمية والوطنية والمحلية لتحسين الوصول العادل إلى المياه وتوافر المياه الكافية بالتوازي مع الاستخدام غير المستدام للموارد المائية.
٧. تكثيف التعاون للحد من تأثير الكوارث الطبيعية التي من صنع الإنسان.
٨. توفير حرية الوصول إلى المعلومات حول تسلسل الأنواع البشرية وعلم الوراثة السكانية[١]

[١] إعلان الأمم المتحدة بشان الألفية الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة في 8 أيلول 2000م.

الخاتمة.

من خلال دراستنا لبحثنا الموسوم بعنوان **(تعويض الضرر البيئي في القانون الدولي)** توصلنا إلى عدد من النتائج والتوصيات الاتية التي من شأنها أن تساعد في تقليل أثر الأضرار البيئية :-

أولا / النتائج.

١. ان استيفاء متطلبات الأضرار البيئية التي لا تختلف عن متطلبات الأضرار العامة التي تتطلب التعويض في حالة حدوث ضرر.

٢. يجب أن يتناسب التعويض مع حجم الضرر الذي لحق بالبلد المتضرر.

٣. ان تلجأ الدول أحياناً إلى الاسترضاء بدلاً من التعويض، وينبغي أن يتم ذلك من خلال الوسائل الدبلوماسية، بما في ذلك الاعتذار رسمياً للطرف المتضرر أو وقف الإجراء غير القانوني.

٤. يجب أن يكون التعويض عن الضرر البيئي تعويضاً لا يؤدي إلى إذلال أو إذلال أو المساس بكرامة وسيادة الدولة المتضررة.

٥. حماية السلام والأمن الدولي، ومنع المشاكل المحتملة ومنع الصراعات المسلحة بين الدول، يجب أن تكون التعويضات تحت رعاية ورقابة قواعد القانون الدولي .

ثانيا: التوصيات.

١. للنظر لالتزام التعاون الدولي بهدف إزالة الأضرار البيئية يجب تجنب التعويض العيني أو المالي.

٢. الاتفاق بين الدول على التعاون والعمل على تعريف موحد للأضرار.

٣. تنظيم المؤتمرات والندوات حول البيئة والأضرار الناتجة عنها وكيفية تعويض هذه الأضرار.

٤. وضع الآليات والضوابط الدولية الواجب اتباعها في حالة المطالبة بالتعويض.

٥. ويجب أن يكون هناك تشريع دولي بشأن العقوبات التي يمكن أن تفرضها الدول في حالة فشل مرتكب الضرر في دفع التعويض المطلوب

المصادر

اولاً :- الكتب

١. دكتور أشرف توفيق شمس الدين الحماية الجنائية للبيئة، الطبعة الأولى 2001، دار النهضة العربية القاهرة.

٢. الدكتور أحمد عبد الكريم سلامة قانون حماية البيئة مكافحة التلوث - تنمية الموارد الطبيعية)، 2002 2003، دار النهضة العربية، القاهرة.

٣. الدكتور أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية)، 1993 ، دار النهضة العربية، القاهرة.

٤. الدكتور أحمد محمود سعيد استقراء لقواعد المسؤولية المدنية في منازعات التلوث البيئي، الطبعة الأولى، سنة 1994، دار النهضة العربية، القاهرة.

٥. احمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة دراسة تحليلية وتأصيلية في الانظمة الوطنية والاتفاقية، الطبعة الاولى،، النشر العلمي جامعة الملك سعود، الرياض، 1997.

٦. احمد دسوقي ، نمط الادارة القولية قضايا البيئة وقضية تغير المناخ، بروتوكول كيوتو وازمة تغير المناخ، بحث منشور في المجلة السياسية الدولية، العدد 145، 2001.

٧. فيصل زكي عبد الواحد، نمط الادارة القولية قضايا البيئة وقضية تغير المناخ.

٨. احمد محمود سعد، استقراء لقواعد المسؤولية المدنية في منازعات التلوث البيئي، الطبعة الاولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 1994.

٩. العربي بلحاج، النظرية العامة للالتزام في القانون المدني الجزائري، الجزء الثاني، الواقعة القانونية (الفعل غير المشروع) الاثراء بلا سبب، القانون .

١٠. خليل عبد المحسن خليل، التعويضات في القانون الدولي وتطبيقاتها على العراق، الطبعة الاولى، منشورات بيت الحكمة، مطبعة الفرات، بغداد، 2001.

١١. سعيد السيد قنديل ،اليات تعويض الاضرار لبيئة ، دراسة في ضوء الانظمة القانونية والاتفاقيات الدولية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2004 .

١٢. أيسر طعمة، ورقة عمل حول اثر لمصانع الإسرائيلية على البيئة الفلسطينية في الاراضي الفلسطينية، 2010.

١٣. صلاح هاشم ، المسؤولية الدولية عن المساس بسلامة البيئة البحرية، د.ن، القاهره، 1999.

١٤. سهير ابراهيم حاجم ، المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي، دار رسلان للطباعة والنشر، سورية، 2008.

١٥. سه نكه رداود محمد، التنظيم القانوني الدولي لحماية البيئة من التلوث، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر، 2012 .

١٦. صلاح عبدالرحمن، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة، الطبعة الاولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010 .

١٧. محمد سامي عبدالحميد، أصول القانون الدولي العام ، الجزء الثاني، الدار الجامعية، الاسكندرية، 1984.

ثانيا: التقارير العلمية:

١٨. تقرير لجنة القانون الدولي للاعمال عن دورتها الثالثة والخمسون لعام 2001، المرجع السابق.

١٩. يوسف معلم، المسؤولية الدولية بدون ضرر(حالة الضرر البيئي) جامعة الجيلالي

٢٠. اليابس سيدي بلعباس، الموسم الجامعي 2014-2015.

٢١. تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والخمسين لعام 2001، اكتوبر، الملحق رقم (10).

٢٢. مركز أنباء الامم المتحدة، صندوق تعويضات الامم المتحدة يدفع اكثر من مليار دولار كتعويض عن غزو الكويت، 16/7/2013 .

ثالثا: الرسائل والاطاريح :

٢٣. بوفلجة عبدالرحمن ، المسؤولية المدنية عن الاضرار البيئية ودور التامين، اطروحة دكتوراه في القانون الخاص ، جامعة تلمسان، 2016.

٢٤. وفاء بلحاج ، التعويض عن الضرر البيئي في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير في القانون الاداري، جامعة معمر خيضر، بسكرة، بدون سنة.

٢٥. سرمد عامر عباس، التعويضات عن الاضرار البيئية وتطبيقاتها على العراق، رسالة ماجستير ، كلية القانون، جامعة بابل، 2003.

رابعاً : الاتفاقيات الدولية

٢٦. اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشان تغير المناخ

٢٧. إعلان الأمم المتحدة بشان الألفية الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٨ أيلول ٢٠٠٠م

٢٨. اتفاقية لوجانو الصادرة لسنة 1993.

خامساً :-المواقع الالكترونية :

29. Year Book of the European Convention on Human Rights , vol 16,1973, p.356.(Application, No. 5961/72).

30. -http: ///www.un.org/ Arabic/ news / ar/ print. Asp.pnewid= 20458 مركز انباء الامم المتحدة.

- مجلس حقوق الانسان ، التقرير السنوي لمفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان، الدورة العشرين، A/ HRC/20/7, 10 APRIL 2012,Pag11,E/CN,17/1997/8,Arabic, page 13.

31. لجنة القانون الدولي مسؤولية الدول، مشاريع المواد التي اعتمدتها لجنة الصياغة القراءة الثانية، A/CN.4/L. 600. 11 A ugust2000.

- من اعلان ريو13 .

32. عبد الله بن عمر السحيباني، استمطار السحاب، المنشور على الموقع الالكتروني، http://www.Saaid.net/bahot/5/. والمنشور بتاريخ 20/3/2014.